[313] 35 - باب انه يستحب لاهل البلد ضيافة من يرد عليهم من اخوانهم حتى يرحل عنهم (30634) 1 - محمد بن يعقوب عن (على بن محمد) (1) عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر باسناد ذكره عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا دخل الرجل بلدة فهو ضيف على من بها من اخوانه واهل دينه حتى يرحل عنهم. (30635) 2 - وعن أبي عبد الله الاشعري عن السيارى عن محمد بن عبد الله الكرخي عن رجل عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 36 - باب استحباب كون الضيافة ثلاثة ايام وكراهة النزول على من لا نفقة عنده ابتداء واستدامة (30636) 1 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن أبيه عن

الباب 35 فيه حديثان (1) الكافي 4: 151 / 3، واورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 9 من ابواب الصوم المحرم. (1) في نسخة: علي بن ابراهيم عن ابيه (هامش المخطوط) راجع الكافي 6: 282 / 1. (2) الكافي 6: 282 / 2. (1) تقدم في الحديث 5 من الباب 22 من ابواب الصدقة. (2) ياتي في الباب 36 من هذه الابواب. الباب 36 فيه 4 احاديث (1) الكافي 6: 283 / 1. (*)